



وزارة العمل

تسهيلات واستثناءات إضافية
لتصحيح مخالفات نظامي الإقامة والعمل
للفترة من ٢٥/٥/١٤٣٤هـ إلى ٢٥/٨/١٤٣٤هـ



ضوابط الحملة التصحيحية:

١. إعفاء جميع الوافدين المخالفين لنظامي الإقامة والعمل الراغبين في تصحيح أوضاعهم والبقاء للعمل في المملكة من العقوبات والغرامات المرتبطة بمخالفاتهم باستثناء الرسوم وذلك لمن وقعت مخالفاتهم قبل تاريخ ٢٥/٥/١٤٣٤هـ الموافق ٦/٤/٢٠١٣م.
٢. في حال المغادرة النهائية خلال الفترة التصحيحية يتم الاعفاء من رسوم الإقامة ورخصة العمل والعقوبات والغرامات المرتبطة بالمخالفات عن الفترات السابقة، مع أخذ بصمات من لم يسبق تسجيل بصماتهم من العمالة الوافدة بهدف تحديث البيانات علماً بأن هذا الإجراء لن يمنع الوافد من العودة إلى المملكة مجدداً إذا حصل على تأشيرة دخول جديدة. ويتم هذا الإجراء من خلال الجوازات.
٣. لا تشمل الحملة التصحيحية المتسللين الذين دخلوا المملكة بطريقة غير شرعية.
٤. يمكن للعمالة الوافدة المتغيبية عن العمل (التي قدمت عليها بلاغات هروب) أو الذين انتهت رخصتا الإقامة والعمل من تصحيح أوضاعهم إما بالعودة للعمل لدى أصحاب العمل الحاليين أو نقل خدماتهم إلى أصحاب عمل آخرين دون الحاجة لموافقة صاحب العمل الحالي، وتتم تسوية أي خلافات حقوقية بينهم وبين أصحاب العمل الحاليين من خلال الجهات القضائية المختصة مع الأخذ في الاعتبار التالي:
 - ألا يؤدي نقل خدمة العامل إلى منشآت القطاع الخاص التي يبلغ إجمالي عدد عمالتها (١٠) فأكثر إلى النزول دون النطاق الأخضر.
 - ألا يتم نقل أكثر من ٤ عمال وافدين كحد أقصى إلى الكيانات الخضراء الصغيرة جداً (التي يبلغ عدد عمالتها ٩ فأقل والتي وظفت سعودي واحد على الأقل سواء كان صاحب العمل نفسه أو قامت بتوظيف سعودي آخر بأجر لا يقل عن ٢٠٠٠ ريال) شريطة ألا يتجاوز إجمالي أعداد العمالة في الكيان الواحد ٩ بعد النقل، ويتم هذا الإجراء من خلال مكاتب العمل.
٥. يسمح للعمالة المنزلية المتغيبية عن العمل (التي قدمت عليها بلاغات هروب) أو التي انتهت رخص إقامتها بتصحيح أوضاعها إما بالعودة للعمل مع أصحاب العمل الحاليين إذا حصل توافق بينهم، أو نقل خدماتهم إلى أصحاب عمل آخرين كعمالة منزلية ويتم هذا الإجراء



من خلال الجوازات، أو بنقل خدماتهم إلى منشآت القطاع الخاص دون الحاجة لموافقة صاحب العمل الحالي ويتم هذا الإجراء من خلال مكاتب العمل ويشترط التالي لإكمال نقل الخدمة:

▪ ألا يزيد إجمالي عدد العمالة المنزلية لدى الأسرة الواحدة عن ٤ عمالة منزلية بعد عملية النقل.

▪ ألا يؤدي نقل خدمة العامل المنزلي إلى منشآت القطاع الخاص التي يبلغ إجمالي عدد عمالتها ١٠ فأكثر إلى النزول دون النطاق الأخضر.

▪ ألا يتم نقل أكثر من ٤ عمال كحد أقصى إلى الكيانات الخضراء الصغيرة جداً (التي يبلغ عدد عمالتها ٩ فأقل والتي وظفت سعودي واحد على الأقل سواء كان صاحب العمل نفسه أو قامت بتوظيف سعودي آخر بأجر لا يقل عن ٣٠٠٠ ريال) شريطة ألا يتجاوز إجمالي أعداد العمالة في الكيان الواحد ٩ بعد النقل.

٦. يُسمح للمتأخرين عن المغادرة من القادمين للحج والعمرة قبل تاريخ ٢٨/٦/٢٩هـ الموافق

٢٠٠٨/٧/٣م بتصحيح أوضاعهم كعمالة منزلية لدى الأفراد مع العلم أن هذا الإجراء يتم

من خلال الجوازات أو كعمالة لدى منشآت القطاع الخاص ويتم هذا الإجراء من خلال

الجوازات لتسجيل بيانات الوافد ومن ثم الاتجاه إلى مكاتب العمل للموافقة على

استحقاق المنشأة، وفق الشروط التالية:

▪ ألا يؤدي هذا الإجراء إلى زيادة إجمالي عدد العمالة المنزلية لدى الأسرة الواحدة عن ٤ بعد التصحيح.

▪ ألا يؤدي هذا الإجراء إلى نزول المنشآت التي يبلغ إجمالي عدد عمالتها ١٠ فأكثر دون النطاق الأخضر.

▪ ألا يؤدي هذا الإجراء إلى نقل أكثر من ٤ عمال وافدين كحد أقصى إلى الكيانات الخضراء الصغيرة جداً (التي يبلغ عدد عمالتها ٩ فأقل والتي وظفت سعودي واحد على الأقل سواء كان صاحب العمل نفسه أو قامت بتوظيف سعودي آخر بأجر لا يقل عن ٣٠٠٠ ريال) شريطة ألا يتجاوز إجمالي أعداد العمالة في الكيان الواحد ٩ بعد النقل.



٧. يُسمح للمنشآت بتعديل مهن العمالة الوافدة لديها بغض النظر عن نطاق المنشأة وعن نشاطها خلال الفترة المحددة لتصحيح الأوضاع وفق (الضوابط المنظمة لذلك) من خلال الخدمات الإلكترونية لوزارة العمل.
٨. يُسمح بتعديل المهن للعمالة الوافدة (المنزلية وغير المنزلية) دون رسوم خلال فترة التصحيح.
٩. فتح فرصة الاستفادة من تصحيح أوضاع العمالة الوافدة من جميع الجنسيات بلا استثناء خلال الفترة المحددة لتصحيح الأوضاع.
١٠. يتم خلال فترة التصحيح السماح للمنشآت بتجاوز النسب المحددة للجنسيات في تركيبة كل منشأة تسهياً لعملية التصحيح والاستيعاب الأعداد الراجعة في تصحيح أوضاعها، ولا يشمل هذا السماح طلبات الاستقدام.

أحكام عامة:

١. تشغيل ونقل وإيواء الوافد المخالف يؤدي إلى عقوبة السجن لفترة تصل إلى سنتين وعقوبات مالية تصل إلى مائة ألف ريال عن كل مخالفة وتتعدد العقوبة بتعدد الأشخاص المخالفين.
٢. تأخر الوافد المخالف عن المغادرة يعرضه لعقوبات السجن والغرامة.
٣. بهدف التحقق من عدم وجود مطالبات حقوقية يتعهد صاحب العمل الجديد الذي تنقل خدمات العامل إليه دون موافقة صاحب العمل السابق خلال فترة الحملة التصحيحية بعدم منح العامل خروج نهائي أو خروج وعوده خلال فترة ثلاث أشهر من تاريخ نقل الخدمة، وفي حال سمح صاحب العمل الجديد للعامل بالمغادرة خلال هذه الفترة يتحمل جميع الالتزامات الحقوقية على العامل.
٤. يسمح للعمالة المنزلية النظامية نقل خدماتهم إلى منشآت القطاع الخاص بموافقة صاحب العمل الحالي ويتم هذا الإجراء من خلال مكاتب العمل حسب الضوابط الواردة في البند رقم ٥ من ضوابط الحملة التصحيحية.
٥. من مسؤولية صاحب العمل إبقاء رخصة العمل ورخصة الإقامة ساريتين خلال فترة إقامة العامل على أرض المملكة، و أي إخلال بذلك يتيح للعامل فسخ العلاقة التعاقدية بينه وبين صاحب العمل ويمكنه من نقل خدماته إلى صاحب عمل آخر دون موافقة صاحب العمل الأصلي، وسيستمر تطبيق هذه القواعد حتى بعد مهلة التصحيح.



وزارة العمل

٦. عدم تسليم صاحب العمل لوثائق العامل الوافد لا يمنعه من نقل خدماته.
٧. لا يتم نقل خدمات العمالة المشمولة بالحملة التصحيحية خلال فترة المهلة إلى منشأة جديدة تم تأسيسها بعد تاريخ بداية الفترة التصحيحية (١٤٣٤/٥/٢٥ هـ الموافق ٢٠١٣/٤/٦ م).
٨. يمكن تصحيح أوضاع العمالة الوافدة (نقل الخدمة، تغيير المهنة... وغيره) بسهولة من خلال الخدمات الإلكترونية لوزارة العمل طالما أن المنشأة قامت بتفعيل المستوى الثاني للخدمات الإلكترونية. ولتفعيل المستوى الثاني للخدمات الإلكترونية يتم زيارة أقرب مكتب عمل للحصول على كلمة السر الخاصة بمنشأتك.
٩. يمكن للعامل الوافد الذي يعمل في منشأة يملكها مستثمر أجنبي أن يقوم بنقل خدماته أو المغادرة النهائية دون موافقة صاحب العمل وذلك في حال مغادرة المستثمر الأجنبي للمملكة وعدم وجود وكيل شرعي أو مفوض لإدارة المنشأة.
- يُسمح بتغيير مهن العمالة الوافدة إلى أي مهنة ما عدا المهن المقصورة على السعوديين حسب حاجة صاحب العمل ووفقاً للمؤهلات التي يحملها ووفقاً للضوابط المنظمة لذلك مع ملاحظة أن مسؤولية التأكد من قدرات العامل عند تغيير مهنته تقع على صاحب العمل ويمكنه تغيير المهنة إلكترونياً بسهولة من خلال موقع الوزارة للخدمات الإلكترونية ويجب زيارة مكتب العمل لتغيير المهن التي تتطلب شهادات مهنية (المهن الطبية والهندسية) علماً بأن المهن المقصورة على السعوديين: ١- كبير إداري موارد البشرية ٢- مدير شؤون الموظفين ٣- مدير شؤون عمل وعمال ٤- مدير علاقات الأفراد ٥- اختصاصي شؤون الأفراد ٦- كاتب شؤون الأفراد ٧- كاتب توظيف ٨- كاتب شؤون موظفين ٩- كاتب دوام ١٠- كاتب استقبال عام ١١- كاتب استقبال فندقي ١٢- كاتب استقبال مرضى ١٣- كاتب شكاوى ١٤- أمين صندوق ١٥- حارس أمن خاص ١٦- معقب ١٧- ناسخ أو مصلح مفاتيح ١٨- مخلص جمركي ١٩- العاملات في محلات المستلزمات النسائية وللمزيد من المعلومات يمكن زيارة:

موقع وزارة الداخلية

www.moi.gov.sa

أو موقع وزارة العمل

www.mol.gov.sa

والحصول على نسخة من هذه الإجراءات أو الاتصال على مركز خدمة العملاء

٩٢٠٠٠١١٧٣